حصادي الاول والثاني دون اثنى عشر شهرا عربيه لان
الحصاد هو المقصود وعنده يستقر الوجوب و [illegible]
اي العام بعضه الى بعض ان طلع [illegible] اي
اي العام الواحد وان قطع [illegible]
الروضة واصلها واعتمده في المغني [illegible] لكن الذي في
الحاوي اعتبار القطع هنا في عام كالزرع واعتمده شيخ
الاسلام في شرح المنهج والشيخ ابن حجر في التحفة لا ان اثمر
نخل اوكرم في عام مرتين فلا يضمان لان الحملين كثمر
عامين ان كان كل بعد جذاذ الاخر ووقت نهايته لان
يكفي عن الحصاد والجذاذ زمن امكانهما على الاوجه ويصدق
المالك بانه زرع عامين ويحلف ان اتهم ثانيها بدو صلاح
ثمر ولو في البعض لانه ح ثمرة كاملة وقبله [illegible]
واشتداد حب ولو في البعض ايضا لانه حينئذ قوت
وقبله بقل في ملكه فلو اشترى او ورث نخيلا [illegible] الصلاح
عنده فالزكاة عليه لا على من انتقل الملك منه لان السبب
انما وجد في ملكه ولا يشترط تمام الصلاح والاشتداد ومؤنة
نحو الجذاذ والتجفيف والحصاد والتصفية [illegible]
من خالص ملكه وسن خرص الثمر اذا بدا صلاحه
مالكه وشرط الخارص ان يكون مسلما حرا ذكرا عدلا
عارفا واذا خرص واراد نقل الحق الى ذمة المالك اذن
له الامام او الساعي في التضمين فيقول ضمنتك نصيب

المستحقين

المستحقين من الرطب بكذا من التمر فيقبل المالك ثالثها كونه
١٨٠ من الحب المقتات اختيارا ولو نادرا وذلك كبر بضم البا
[illegible] ويقال له القمح وحنطة ومنه العلس لانه نوع منه
[illegible] بضم الرا وتشديد الزاي
[illegible] بفتح الرا المخففة ودخن
[illegible] وقولهم انه [illegible] الذي عمله في التحفة على نوع من
الذرة يساوي الدخن في الاوصاف وعدس وحمص
وهو الحمص والبسلا وهو حب كردي والباقلا وهو
الفول واللوبيا وهو دجر احمر وابيض والجلبان والماش
وهو نوع منه يقال له الكشري وهو الدجر الاسود
والجلبان يعرف في زبيد بالبرعمي وسائر ما يقتات
اختيارا فيجب الزكاة في ما ذكر للخبر الصحيح فيما
سقت السما والسيل والبعل العشر وفيما سقي بالنضح
نصف العشر وانما يكون ذلك في الثمر والحنطة والحبوب
وسواء زرع ذلك قصدا او نبت اتفاقا كما في المجموع
حاكيا فيه الاتفاق فخرج بالمقتات غيره مما يوكل تداويا
او تادما او تنعما كالقرطم وحب الفجل والسمسم وبالاختيار
[illegible] اضطرارا كحب الحنظل والحلبه وهي الزكاة
[illegible] العشر ان سقي بلا مؤنة كالمسقي بنحو ما المطر
او نهر او عين او ثلج او برد والا فان سقي بمؤنة كدولاب
وهو ما يديره الحيوان او ناعور يديرها الما نفسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)